mroftalp htehaB ni knil muideM

6915 - حكم حج الشخص عن والده المتوفى - نور على الدرب

صالح اللحيدان

يقول في رسالته اه ان والدي متوفي من من حوالي ثمان سنوات ولكنه كان يصلي ويصوم ولم يحج لانه لم يكن يملك شيئا ولم يستطع الحج. فهل يجوز ان احج مكانه؟ ام استأجر رجلا يحج له - 00:00:00

لا مانع ان يحج الانسان عن ابيه او اخيه او قريبه فقد ثبت في الصحيح ان سائلا سأل النبي صلى الله عليه وسلم وان سائلة سألت النبي صلى الله عليه وسلم - 00:00:18

تعرفه عن والدها وسأله السائل عن اخيه او والده او والدته وفيه احاديث كثيرة وكان النبي صلى الله عليه وسلم قال للسائلة دين الله احق بالقضاء وهي ختعمية وقال للاخر حج عن ابيك وفي رواية حجة واعتمر - 00:00:35

وافضل ما يكون ان يحج القريب عن قريبه لا ان يستأجر من يحج عنه حتى ان بعض العلماء لا يرى جواز حج الاجنبي عن شخص اخر وانما يجوز حج القريب من اخ او ولد وما في حكمه - 00:00:53

فحكم فالسائل اولى به ان يحج هو عن والده الذي كان يصلي ويصوم ومات على ذلك فنسأل الله ان يغفر لجميع موتى المسلمين الذين ماتوا على التوحيد والله اعلم - 00:01:11